

191563 - تريد أن تقتنع بوجوب إرجاع الكتاب المستعار ولو بعد عشر سنين

السؤال

عندما كنت في العاشرة أو الحادية عشرة لا أتذكر على وجه التحديد استعرت كتاباً من المدرسة ، ولم أرجعه حتى الآن ، وأنا في السابعة عشرة ، ما زال الكتاب لديّ ، ولكنه ممزق بعض الشيء . فماذا أفعل ؟ ، هل يجب عليّ إرجاعه إلى المدرسة أم لا ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الحكم الشرعي لكل من استعار شيئاً ، سواء كان كتاباً - كما في سؤالك - أم غيره ، وسواء مرت سنة واحدة أم سبعون سنة ، هو وجوب أداء الأمانة إلى أهلها ، والتوبة عن التقصير في إرجاع المستعار لصاحبه . وفي ظننا أن مثل هذا الحكم من الأمور الواضحة ، بل المسلمة لدى جميع الناس ، لأسباب عديدة ، كل منها كاف لبث القناعة في عقلك ونفسك لو تأملت فيها ، فمن ذلك :

أولاً :

أن الشريعة الإسلامية تأمر بذلك ، وقد سبق ذكر الأدلة الكثيرة في موقعنا في الفتوى رقم: (83599)، ونضيف هنا دليلاً صريحاً آخر ، يروى عن الحسن ، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : (عَلَى الْيَدِ مَا أُخِذَتْ حَتَّى تُؤَدِّيَهُ) رواه الإمام أحمد في " المسند " (33/277) وقال محققو طبعة مؤسسة الرسالة : حسن لغيره . وقال الذهبي : إسناده صالح . في " المذهب " (7/3415). وقال ابن الملقن : " على شرط البخاري " كما في " البدر المنير " (6/753) ، جاء في " عون المعبود " (9/344):

" الحديث دليل على أنه يجب على الإنسان رد ما أخذته يده من مال غيره بإعارة أو إجازة أو غيرهما حتى يرده إلى مالكه "

انتهى.

ثانياً :

أن القيم الأخلاقية التي يتفق عليها الناس ، مؤمنهم وكافرهم ، صغيرهم وكبيرهم ، غنيهم وفقيرهم ، عالمهم وجاهلهم ، تقتضي حفظ الأمانة ، وأداء كل شيء لمالكه وصاحبه ، سواء كان قليلاً أم كثيراً ، فمن يتساهل فيأكل القليل بغير وجه حق ، حري أن يعتدي على الكثير ، ويتعدى الحد الشرعي ، ويتناسى الأخلاق والقيم .

ثالثاً :

تصوّري معنا لو أن كل من استعار شيئاً لم يرجعه مطلقاً ، فكيف سيصبح وجه العالم حينئذ . وكيف سيتعامل الخلق فيما

بينهم حين لا يثق أحد بأمانة أحد ! لا شك أن هذا فرض فظيع لو قُدر وقوعه لا قدر الله .
وعلى العكس من ذلك :

يمكنك أن تتخيلي معنا مجتمعا يؤدي جميع الناس فيه الأمانات إلى أهلها ، سواء قلت أم كثرت ، فأية حياة آمنة وادعة ، تلك التي يحياها الناس حينئذ ، وكم ستؤدي هذه الفضيلة إلى فضائل أخرى كثيرة ، لا شك أن ذلك عالم مثالي رائع ، كلنا نرجو أن يصل الناس إليه ، وقد حدثنا النبي صلى الله عليه وسلم عن بعض أخلاق الصالحين في الأمم السابقة ، فأخبر عن أحدهم أنه قال : (اللَّهُمَّ إِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقٍ مِنْ ذُرَّةٍ فَأَعْطَيْتُهُ ، وَأَبَى ذَاكَ أَنْ يَأْخُذَ ، فَعَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ ، حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَعْطِنِي حَقِّي ، فَقُلْتُ : انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيَهَا فَإِنَّهَا لَكَ ، فَقَالَ : أَتَسْتَهْزِئُ بِي ؟ قَالَ : فَقُلْتُ : مَا أَتَسْتَهْزِئُ بِكَ وَلَكِنَّهَا لَكَ ، اللَّهُمَّ إِن كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ ، فَأَفْرُجْ عَنَّا فَكُشِفَ عَنْهُمْ) رواه البخاري (2215) .

رابعا :

ثم إن مما يعينك على تحقيق القناعة بصحة الجواب السابق أن تفترض أن جميع صديقاتك استعارت منك كل واحدة منهن شيئا من أغراضك الخاصة ، من الملابس أو الأدوات أو الكتب ، فلم ترجع أي منهن ما استعارته منك ، بدعوى طول الزمان ، وتعرض المستعار لشيء من التلف أو الضرر ، فهل ستكونين راضية حينها ! وهل ترين ذلك النوع من التعامل لائقا بين الناس ! ألن يصيبك الضيق والضرر خاصة عندما يكون المستعار أمرا عزيزا عليك ، أو ثميناً بعض الشيء ، لعلك ستدركين حينها أن الدنيا لا تصلح إلا إذا حفظ الناس نظامها ، وأدوا الأمانات إلى أهلها ، وهذا أصل عظيم من الأصول التعايش بين بني الإنسان : (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا) الأنفال/58 ، وقد اكتملت الصورة أماننا ، بسد باب الحيل ، والارتقاء إلى حال الأمانة التامة مع كل أحد ، فقال عليه الصلاة والسلام : (أَدِّ الْأَمَانَةَ إِلَى مَنْ أُتِمَّتْكَ ، وَلَا تَخُنْ مَنْ خَانَكَ) رواه أبو داود في " السنن " (3534) وصححه الألباني في " صحيح أبي داود " .
والله أعلم .